رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة

مسلمة تعيش في دولة غربية فتتعرض للأذى بسبب حجابها فما حكم كشفها وجهها ولبس الكمامة؟)17921(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل امرأة تقول انا في دولة اوروبية واذا تحجبت اوذيت من المارة ومن المجتمع فما حكم كشف الوجه في هذه الحالة والاكتفاء بالكمامة لا تخرجي لا تخرجي الا لضرورة - 00:00:00

لا تخرجي الا لضرورة ومن هذا الذي يلحقه يعني هل تعاقبي ان كان ان كان الاذى الذي او الضرر اللي يحصل انك تعاقبي وتؤخذي للسجن او او تضربي نعم ممكن نقول انه - 00:00:27

ظرورة اما انه مجرد انهم يعني يلفت انتباههم ويشاغ اليك فلا تبالي هذا ليس الاذى ليس عذر والضرر نعم اذا كان هناك ظرر يكون عذرا واما مجرد الاذى بالنظرات والاشارات فهذا لا يوجب - 00:01:02

آآ الاقدام على المعصية نعم - 00:01:29